

الجمهورية التونسية

ا حمد لله،

مجلس المنافسة

الجلسة العامة

القطاع: تركيز اقتصادي.

الرأي عدد 202744

الصادر عن مجلس المنافسة

بتاريخ 18 أوت 2020

إنّ مجلس المنافسة،

بعد الإطّلاع على مكتوب وزير التجارة المؤرّخ في 10 مارس 2020 تحت عدد 202744 والمتضمّن طلب رأيه حول مشروع عمليّة تركيز اقتصادي بين شركة "Honoris Holding Limited" وشركة المدرسة العليا الخاصّة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit SA".

وبعد الإطّلاع على القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرّخ في 15 سبتمبر 2015 والمتعلّق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار وخاصّة الفصل 11 منه.

وعلى الأمر الحكومي عدد 780 لسنة 2016 المؤرّخ في 13 جوان 2016 المتعلّق بضبط المبلغ الأدنى لرقم المعاملات الإجمالي الموجب لإخضاع عمليّات التركيز الاقتصادي للموافقة المسبّقة

وعلى الأمر عدد 1148 لسنة 2016 المؤرّخ في 19 أوت 2016 والمتعلّق بضبط إجراءات وصيغ الاستشارة الوجوبيّة لمجلس المنافسة حول مشاريع النصوص التشريعيّة والترتيبيّة.

وعلى الأمر عدد 477 لسنة 2006 المؤرخ في 15 فيفري 2006 والمتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي وسير أعمال مجلس المنافسة.

وبعد الإطلاع على ما يفيد استدعاء أعضاء المجلس وفق الصيغ القانونية لجلسة يوم الثلاثاء 18 أوت 2020.

وبعد التأكد من توفر النصاب القانوني.

وبعد الاستماع إلى المقرر السيد الناصر السيفاي في تلاوة ملخص لتقريره الكتابي.

وبعد المداولة استقر رأي الجلسة العامة لمجلس المنافسة على ما يلي:

الجزء الأول: تقديم الملف الاستشاري:

I. محتوى الإستشارة:

تضمّن ملفّ الاستشارة الوثائق والمستندات التالية:

- وثيقة إعلام المدير العام للإدارة العامة للمنافسة والأبحاث الاقتصادية بوزارة التجارة بمشروع التركيز

الاقتصادي مؤرخة في 15 جانفي 2020 من قبل الممثل القانوني لشركة "Honoris Holding Limited

؛

- نسخة من بروتوكول اتفاق لعملية التركيز الاقتصادي المتمثلة في اقتناء شركة "Honoris Holding

Limited" لحصص في رأس مال شركة المدرسة العليا الخاصة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit SA" والمبرم

بتاريخ 13 جانفي 2020 ؛

- تقرير حول الفوائد الاقتصادية المنتظرة من عملية التركيز الاقتصادي ؛

- قائمة في الميسرين وأهم المساهمين في كلّ من شركة "Honoris Holding Limited" وشركة الجامعة

المركزيّة "Université Centrale" وشركة المدرسة العليا الخاصة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit SA" ؛

- الموازنات المالية لكلّ من شركة "Honoris Holding Branch Tunisia" وشركة الجامعة المركزيّة

"Université Centrale" وشركة المدرسة العليا الخاصّة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit SA" مصحوبة

بتقارير مراجع الحسابات ؛

- قائمة في فروع الشركات والمساهمات في رأس المال لكلّ من شركة "Honoris Holding Limited"

وشركة الجامعة المركزيّة "Université Centrale SA" وشركة المدرسة العليا الخاصّة للهندسة والتكنولوجيا

"Esprit SA" ؛

- شهادات في تغيير الاسم القانوني لشركة تابعة لتجمّع الشركات "Honoris United Universities"

مسداة من المصالح المختصّة بجمهورية جزر الموريس ؛

- وثيقة تتعلّق بتقديم عامّ لتجمّع الشركات "Honoris United Universities" ؛

- مضمون من السجل الوطني للمؤسّسات لكلّ من شركة "Honoris Holding Branch Tunisia"

وشركة المدرسة العليا الخاصّة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit SA" ؛

- تقرير حول مفهوم سوق التعليم العمومي والخاص ؛

- وثائق إحصائيّة تتعلّق بقطاعي التعليم العالي والتكوين المستمرّ.

II. تقديم عمليّة التركيز الاقتصادي:

1. الأطراف المعنيّة بعمليّة التركيز:

تتمثّل الأطراف المعنيّة بعمليّة التركيز الاقتصادي الراهنة في الشركات التالية:

أ. شركة "Honoris Holding Limited" وهي شركة محدودة بالأسهم (Limited by

shares) تمّ إحداثها بتاريخ 31 جويلية 2014 من قبل مجموعة من المساهمين وفقا للقانون التجاري

لجمهورية جزر الموريس. تمسك هذه الشركة مجموعة من الشركات المتفرعة عنها الناشطة في مجالات اقتصادية متعدّدة نذكر من أهمّها التعليم العالي الخاصّ والتكوين المستمرّ والخدمات الموجهة للمؤسّسات العاملة في مجال التعليم العالي الخاصّ والمتواجدة في أكثر من 10 أسواق افريقيّة عبر شبكة من المؤسّسات الجامعيّة الخاصّة ومراكز التكوين في مختلف الاختصاصات العلميّة. تنشط هذه الشركة في السوق الداخليّة عبر شركتين فرعيتين هما كلّ من شركة "Honoris Tunisia Limited" المالكة لجزء من رأس مال شركة "Université Centrale SA" وشركة "Honoris Holding Branch Tunisia". وتنوي هذه الشركة بمقتضى بروتوكول الاتفاق الراهن اقتناء جزء هامّ من رأس مال شركة المدرسة العليا الخاصّة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit SA" الرائدة في مجال التعليم العالي الخاصّ بهدف تعزيز مكانتها السوقية.

ب. شركة **"Honoris Tunisia Limited"** تملك هذه الشركة المتفرعة عن شركة "Honoris

Holding Limited" 34 % من رأس مال شركة "Université Centrale SA".

ت. شركة **" Université Centrale SA "** وهي شركة خفية الاسم تمّ إحداثها سنة 2000 وفقا

للقانون التونسي برأس مال قدره 2.000.000 دينار تونسي موزّع بين عائلة بن تركيّة

بنسبة 65,98 % وشركة "Honoris Holding Limited" بنسبة 34 % بينما تعود النسبة

المتبقية إلى مجموعة من الشركات المتفرعة عن هذه الشركة. وتعدّ عائلة بن تركيّة

أحد الشركاء المؤسّسين لشبكة الجامعات الخاصّة "Honoris United Univeristies"

التابعة لشركة "Honoris Holding Limited". يتمثّل نشاط هذه الشركة في إسداء خدمات

التعليم العالي الخاصّ والبحث العلمي والتقني والخدمات المرتبطة بها عبر شبكة من

مؤسّسات التعليم العالي الخاصّ ومراكز التكوين في مختلف الاختصاصات العلميّة.

حققت خلال السنة المالية 2018 رقم معاملات إجمالي منجز على السوق الداخلية في حدود 30.242.559 دينار تونسي.

وتضم مؤسسات التعليم العالي الخاص التابعة لشركة "Université Centrale SA" نحو 5487 طالب موزعين على شعب علمية متنوعة في مختلف مراحل التعليم العالي من إجازة وماجستير وتكوين المهندسين.

ويبين الجدول التالي مؤسسات التعليم العالي الخاص والتكوين المتخصص المتفرعة عن شركة "Université Centrale SA" ونسب المساهمة في رأس مالها:

الوحدة: النسبة المئوية %

نسبة المساهمة	اسم المؤسسة الفرعية
99.94	Institut Maghrébin des Sciences Economiques et de Technologie - IMSET
99.95	Ecole Centrale Supérieure Privée d'Informatique et de Télécommunications - IT
99.95	Ecole Centrale Supérieure Privée de Droit de Sciences Politiques - Sc Po
72	Ecole Centrale Privée de Droit et de Gestion - Centrale DG
99.97	Ecole Centrale Privée des Lettres des Arts et des Sciences de Communication – Centrale Com
72	Ecole Centrale Polytechnique Privée de Tunis - Polytech
99.95	Académie d'Art de Carthage - AAC
99.85	La Société Institut Supérieur Privé des Sciences de la Santé – I2S
99.85	La Société Faculté Privée Sup Santé Tunis - SUPSAT
99.85	La Société Faculté Privée Sup Paramédical – F2PS

ث. شركة "Honoris Holding Branch Tunisia" وهي شركة متفرعة عن شركة

"Honoris Holding Limited" تمّ إحداثها سنة 2016 وفقا للقانون التونسي ومسجلة بالسجل

الوطني للمؤسّسات حتّم المعرّف الوحيد 1477838T. يتمثل نشاطها في إسداء

الخدمات المتنوعة الموجهة للمؤسّسات كالدراسات الاقتصادية والقانونية والفنية والإدارية في مجال التعليم

العالي الخاص. ويقدر رقم معاملاتها الإجمالي المنجز على السوق الداخلية بالنسبة للسنة المالية 2019 في

حدود 653.491 دينار تونسي. ترتبط هذه الشركة بعلاقة تعاقدية مع شركة "Université SA Centrale"

يتعلّق موضوعها بإسداء خدمات.

ج. شركة المدرسة العليا الخاصة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit SA" وهي شركة خفية

اللاّم تمّ إحداثها سنة 2003 وفقا للقانون التونسي برأس مال أساسي قدره 176.000 دينار تونسي من

قبل مجموعة من المساهمين المحليين والأجانب ومسجلة بالسجل الوطني للمؤسّسات حتّم المعرّف الوحيد 0830823C. تمّ الترفيع في أس مالها مرّات عديدة ليستقرّ خلا

السنة المالية 2018 في حدود 2.000.000 دينارا ونسي. يتمثل نشاطها الأصلي في

إداء خدمات التعليم العالي الخاص والتكوين والدات والالتشّات والمساعدة

وقد حققت خلال السنة المالية 2018 رقم معاملات إجمالي منجز على السوق الداخلية قدره

33.815.543 دينار تونسي.

ويبيّن الجدو التالي الأطراف الممضية على بروكوكو الإفاق الراهن من

المساهمين المحليين والأانب في شركة "Esprit SA" ونسبة مساهمة كلّ طرف في

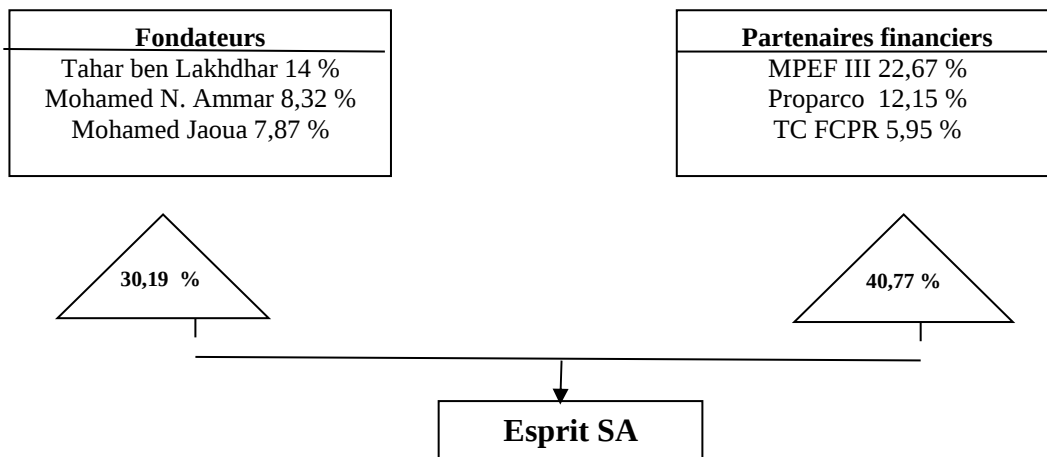
أس ما هذه الشركة:

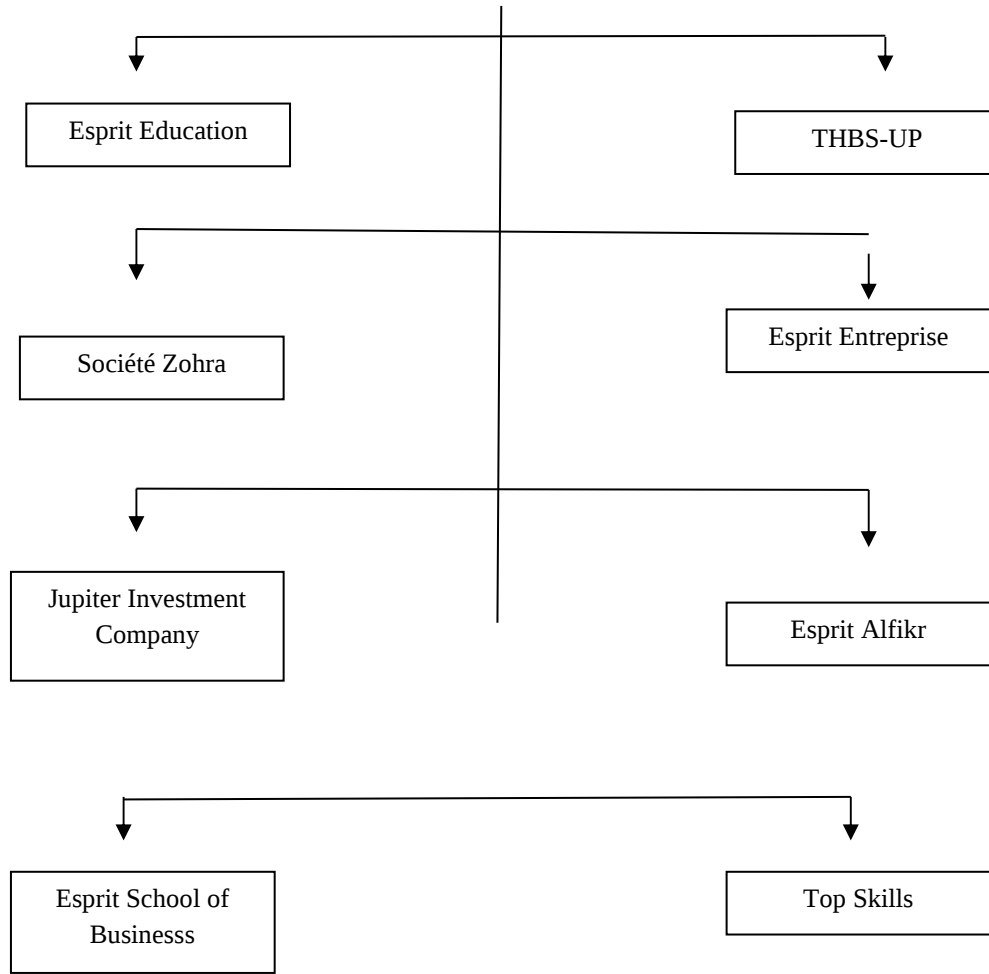
الوحدة: النسبة المئوية %

المساهم	الصفة القانونية	نسبة المساهمة
Maghreb Private Equity Fund III PCC – MPEF III	صندوق استثمار محدث وفقا لقوانين جمهورية جزر الموريس.	22,67
Société de Promotion et de Participation pour la Coopération Economique - Proparco	شركة خفية الاسم خاضعة للقانون الفرنسي.	12,15
TUNINVEST Croissance FCPR – TC FCPR	صندوق مشترك للتوظيف في رأس مال تنمية خاضع للقانون التونسي وممثل من قبل الشركة المتصرفة فيه "Tuninvest Gestion" "Financière"	5,95
Tahar Ben Lakhdhar	شخص طبيعي تونسي الجنسية وأحد المساهمين المؤسسين لشركة "Esprit SA"	14
Mohamed Jaoua	شخص طبيعي تونسي الجنسية وأحد المساهمين المؤسسين لشركة "Esprit SA"	7,87
Mohamed Naceur Ben Ammar	شخص طبيعي تونسي الجنسية وأحد المساهمين المؤسسين لشركة "Esprit SA"	8,32

ويلخص الرسم البياني التالي الشركات المتفرعة عن شركة "Esprit SA" ونسبة مساهمة الأطراف

الممضية على بروتوكول الاتفاق الراهن من المساهمين المحليين والأجانب في رأس مالها:





هذا، وتتبع مؤسسات التعليم العالي الخاص التابعة لشركة "Esprit SA" مكانة سوقية رائدة في سوق التعليم العالي الخاص ويقدر عدد الطلبة المسجلين بها بنحو 5583 طالب موزعين على شعب تكوين المهندسين في مجالات الالكتروميكانيك والهندسة المدنية وتكنولوجيات الاتصال الحديثة والأقسام التحضيرية والتجارة وإدارة الأعمال والتكوين المستمر الموجه للإطارات العاملة في المؤسسات العمومية والخاصة.

2. مراحل عملية التركيز:

تنوي شركة "Honoris Holding Limited" بمقتضى بروتوكول الاتفاق المبرم بتاريخ 13 جانفي

2020 اقتناء 112.932 سهم بقيمة اسمية قدرها 10 دنانير للسهم الواحد من حصص مجموعة من

المساهمين في رأس مال شركة "Esprit SA" والممضين على الاتفاق أي ما يعادل 56,6 % من رأس مال هذه الشركة وحقوق التصويت فيها.

كما تنوي الشركة المقتنية في مرحلة لاحقة شراء حصص أسهم أخرى مملوكة للمساهمين المحليين والأجانب في هذه الشركة بما يرفع مساهمتها في رأس مالها وحقوق التصويت فيها إلى حدود 80 %.

وبموجب عملية الاستحواذ موضوع بروتوكول الاتفاق، تمارس شركة "Honoris Holding Limited" رقابتها وسيطرتها المطلقة على نشاط شركة "Esprit SA".

وبناء على ما تقدّم، فإنّ مشروع التركيز الاقتصادي الرأهن يتعلّق بعملية تركيز ذات بعد دولي باعتبار أنّ بروتوكول الاتفاق قد تمّ بين شركة "Honoris Holding Limited" الخاضعة لقوانين جمهورية جزر الموريس والمالكة لشركتين فرعيتين ناشطتين في السوق الداخلية وشركة "Esprit SA" الخاضعة للقانون التونسي والناشطة في مجال التعليم العالي الخاصّ والخدمات المرتبطة به.

III. طبيعة عملية التركيز:

تعتبر عملية التركيز من أنواع التركيز الأفقي باعتبار أنّ الشركتين المعنيتين بعملية التركيز الاقتصادي هما في وضعية منافسة مباشرة على نفس النشاط الاقتصادي المتعلّق بالتعليم العالي الخاصّ والتكوين المستمرّ.

IV. أهداف عملية التركيز:

يهدف مشروع التركيز الاقتصادي الرأهن إلى تمكين شركة "Honoris Holding Limited" من تعزيز مكانتها السوقية في مجال التعليم العالي الخاصّ وخاصة في شعب تكوين المهندسين والأقسام التحضيرية.

وأشارت الشركة الطالبة أنّ مشروع الشراكة مع شركة "Esprit SA" سيمكّن المدرسة العليا الخاصة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit" من اقتحام الأسواق القاريّة والإفريقية عبر الاستفادة من الخبرة والإمكانيات الماديّة واللوجستيّة التي تتمتع بها شبكة جامعاتها "Honoris United Universities" في هذا المجال. وأضافت بأنّ مشروع الشراكة سيكون له انعكاسات ايجابية سواء على المستوى العلمي من خلال قيمة الشهادت العلميّة المعترف بها دوليًا أو على المستوى الاقتصادي من خلال اقتحام السوق الإفريقيّة انطلاقاً ممّا يحظى به الإطار الجامعي الوطني من ثقة داخل القارة الإفريقيّة وتحسين القدرة التنافسيّة للجامعات التونسيّة الخاصة.

الجزء الثاني: تقييم عمليّة التركيز:

I. الإطار القانوني والترتيبي:

تخضع عمليّة التركيز الاقتصادي الماثلة إلى جملة من النصوص القانونيّة والترتيبيّة، نذكر من أهمّها:

- القانون عدد 93 لسنة 2000 المؤرخ في 3 نوفمبر 2000 المتعلّق بإصدار مجلّة الشركات التجاريّة كما وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 16 لسنة 2009 المؤرخ في 16 مارس 2009 والقانون عدد 36 لسنة 2016 المؤرخ في 29 أبريل 2016 ؛

- القانون عدد 36 لسنة 2001 المؤرخ في 17 أبريل 2001 المتعلّق بحماية علامات الصنع والتجارة والخدمات كما وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 50 لسنة 2007 المؤرخ في 23 جويلية 2007؛

- القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرخ في 15 سبتمبر 2015 المتعلّق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار؛

- القانون عدد 52 لسنة 2018 المؤرخ في 29 أكتوبر 2018 المتعلّق بالسجل الوطني للمؤسّسات ؛

- الأمر الحكومي عدد 780 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط المبلغ الأدنى لرقم المعاملات الإجمالي الموجب لإخضاع عمليات التركيز الاقتصادي للموافقة المسبقة.

ولقد تمّ تنظيم قطاع التعليم العالي الخاص بمقتضى القانون عدد 73 لسنة 2000 المؤرخ في 25 جويلية 2000 والمتعلق بالتعليم العالي الخاص كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 50 لسنة 2006 المؤرخ في 24 جويلية 2006 والقانون عدد 59 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008. وتعتبر مؤسسات خاصة للتعليم العالي المؤسسات الخاصة التي تؤمن تكويناً معرفياً يلي مرحلة التعليم الثانوي ويتم إحداثها في شكل كليات أو معاهد عليا أو مدارس عليا في إطار مهام التعليم العالي المحددة بالفصل الأول من القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 والمتعلق بالتعليم العالي كما تمّ تنقيحه بالمرسوم عدد 31 لسنة 2011 المؤرخ في 26 أفريل 2011.

وتخضع المؤسسات الخاصة للتعليم العالي لإشراف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي من حيث الترخيص لإحداثها وتأهيل الشهادات المزمع تكوين الطلبة في إطارها ومتابعة سير عملها والنظر في مطالب معادلة الشهادات التي يتحصّل عليها خريجوها.

أما بخصوص مساهمات المؤسسات الأجنبية في رأس مال المؤسسات الخاصة للتعليم العالي فقد حدّدها المشرع التونسي بسقف أقصى لا يتجاوز 35 % وذلك طبقا لمقتضيات الفصل 5 (فقرة أولى جديدة) من القانون عدد 59 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 والمتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 73 لسنة 2000 المؤرخ في 25 جويلية 2000 والمتعلق بالتعليم العالي الخاص.

II. تحديد الخدمات والأسواق المرجعية:

تتواجد كل من شركة "Honoris Holding Limited" وشركة "Esprit SA" بصفة متزامنة في قطاع التعليم العالي الخاص والتكوين المستمر عبر عدد من مؤسسات التعليم العالي الخاص المتفرعة عنها التي تؤمن تكويناً أساسياً مختلف مراحله واختصاصاته العلمية للطلبة التونسيين والأجانب وتكويناً مستمراً موجّهاً بالأساس للإطارات والعملة الناشطين في مختلف القطاعات الاقتصادية. وتتمثل الخدمات المعنية بعملية التركيز الراهنة في خدمة التعليم العالي الخاص وخدمة التكوين المستمر المقدمة من قبل مؤسسات التعليم العالي الخاص المرخص لها بممارسة النشاط التي وصل عددها الجملي إلى حدود سنة 2019 نحو 74 مؤسسة تؤمن التكوين في مختلف مراحل الدراسة والاختصاصات لقرابة 33.462 طالب مسجل من بينهم 4.691 طالب أجنبي معظمهم من الطلبة الأفارقة.

ويتكوّن التعليم العالي بمنظومتيه العمومية والخاصة من ثلاث مراحل تفضي كلّ منها إلى شهادة جامعية وذلك حسب نظام "أمد". وهي تتمثل في الإجازة والماجستير والدكتوراه، علماً بأنه تمّ استثناء دراسات الهندسة والهندسة المعمارية والطب والصيدلة وطب الأسنان والطب البيطري من نظام "أمد" باعتبار خصوصيات هذا التكوين. وفي هذا السياق، يتجّه التنويه أولاً إلى أنّ تحديد الأسواق المرجعية طبقاً للحالة الراهنة يقتضي في مرحلة أولى التثبيت في فرضية مدى انضواء خدمة التعليم العالي العمومي وخدمة التعليم العالي الخاص إلى نفس السوق المرجعية أو إلى أسواق مرجعية مختلفة وذلك بالاعتماد على مفهوم قابلية استبدال الخدمات المعنية فيما بينها من منظور الطلب .

1. مدى قابلية الاستبدال بين التعليم العالي العمومي والتعليم العالي الخاص:

شدّدت الأطراف المعنية بعملية التركيز في تقريرها المضمّن بوثائق الملفّ على اعتبار أنّ التعليم العالي العمومي والتعليم العالي الخاص يشكّلان سوقاً مرجعية واحدة ولا يمكن تجزئتها لعدّة أسباب من أهمّها:

- فتح السوق للمنافسة أمام الخواص،

- معيار الترسيم في الجامعات العموميّة مدعّم من الدولة ممّا يفنّد مقولة أنّ التعليم العالي العمومي

مجاني في حين أنّ التعليم العالي الخاص غير مجاني،

- نفس التشريعات والنصوص القانونيّة المتعلقة بالتكوين والتأطير والشهادت العلميّة،

- امكانيّة التنقّل بين مختلف الشعب العلميّة من القطاع العامّ للقطاع الخاصّ وبين شعب التعليم

الخاصّ،

- توجّه الدولة إلى فتح التعليم العالي العمومي أمام الطلبة الأجانب بتكلفة منافسة للتعليم الخاصّ،

- رأي مجلس المنافسة المغربي في خصوص عمليّة التفويت في رأسمال جامعة "EMCI" المغربيّة الذي

اعتبر أنّ سوق التعليم العالي بعد فتحها للخواص تمثّل سوقا واحدة تخضع للمبادئ العامّة للمنافسة.

وإجابة على هذا الطرح، يتجّه التذكير بأنّ العمل الاستشاري لمجلس المنافسة قد عرّف مفهوم

السوق المرجعيّة بكونها "المكان الذي يتلاقى فيه العرض والطلب بخصوص مواد أو خدمات قابلة

للاستبدال فيما بينها".

وتطبيقا لمفهوم قابليّة الاستبدال من منظور الطلب، فقد تبين من التحريّات المنجزة وجود فارق كبير

ودائم في رسوم الترسيم والدراسة بين مؤسّسات التعليم العالي العمومي ومؤسّسات التعليم العالي الخاصّ

وهو ما يمثّل مؤشّرا أساسيّاً على عدم قابليّة الاستبدال وعدم الانتماء إلى نفس السوق المرجعيّة.

ذلك أنّ رسوم الترسيم والدراسة في مختلف مؤسّسات التعليم العالي العمومي تعتبر ضئيلة حيث لا

تتجاوز في أقصى الحالات وفي مختلف مراحل التكوين وشعب الاختصاص سقف 500 دينار سنويّا

سواء بالنسبة للطلبة التونسيّين أو الأجانب في حين تتراوح رسوم الترسيم والدراسة في مختلف مؤسّسات

التعليم العالي الخاصّ المرخّص لها بالنشاط بين 6.000 إلى 10.000 دينار سنويًا بالنسبة للطلاب التونسي أو الأجنبي وهو ما يعني أنّ نسبة معتبرة من الطلبة الراغبين في التسجيل في اختصاص محدّد بإحدى مؤسّسات التعليم العالي الخاصّ لا يمكنهم من تحقيق ذلك نظرا لارتفاع رسوم الترسيم والدراسة المستوجبة بهذه المؤسّسات مقارنة بإمكانيّاتهم الماديّة المحدودة.

بالإضافة إلى ذلك، يعتقد عدد هامّ من الطلبة أنّ التعليم العالي الخاصّ أكثر جودة من حيث التكوين والإشراف والتأطير ونسب النجاح وتحصيل الشهادات الجامعيّة مقارنة بالتعليم العالي العمومي الذي يشهد غالبا نسب رسوب وفشل معتبرة.

محمل هذه الميزات المحدّدة والفوارق تجعل من بعض العائلات ذات الدخل المتوسطّ أو المرتفع تختار ترسيم أبنائها في مؤسّسات التعليم العالي الخاصّ وبالتالي تحمّل تكاليف الدراسة المرتفعة رغبة منها في ضمان تكوين جامعي لهم في الاختصاص المطلوب يتماشى مع متطلّباتها المستقبلية واختياراتها الشخصية في حين يمثّل عامل السعر عائقا حاسما يحول دون إمكانيّة مواصلة أبناء العائلات ذات الدخل المحدود تكوينهم الجامعي في اختصاص منشود ضمن هذه المؤسّسات الجامعيّة الخاصّة.

وعلى هذا الأساس، يمكن القول بأنّ التعليم العالي الخاصّ والتعليم العالي العمومي لا ينتميان إلى نفس السوق المرجعيّة وبالتالي يعتبر كلّ قطاع منهما سوقا مستقلّة بذاتها عن الأخرى.

وبناء عليه، فإنّ السوق المرجعيّة الأولى المعنيّة با مالة الراهنة هي سوق التعليم العالي الخاصّ.

2. تجزئة سوق التعليم العالي الخاصّ إلى شرائح سوقية مستقلّة بذاتها:

تتقاطع أنشطة أطراف عمليّة التركيز داخل سوق التعليم العالي الخاصّ في 3 مجالات دراسة وهي:

- الأقسام التحضيرية،

- تكوين المهندسين،

- تجارة وإدارة الأعمال.

وتؤكد المؤشرات المتضاربة عدم إمكانية استبدال مجال الدراسة أو شعب الاختصاص فيما بينها سواء من منظور الطلب أو من منظور هيكلية العرض.

فمن وجهة نظر الطلب، نجد أنّ اختيار مجال الدراسة أو الاختصاص المطلوب يقود الطالب مقدّم الطلب إلى النظر فقط في المدارس والمعاهد العليا والجامعات التي تقدّم التكوين في هذا المجال.

كما أنّ حصول الطالب على اختصاص معيّن يقتضي أن تتوفر في ملفّه شروط ومؤهلات علميّة موضوعيّة تتماشى وخصوصيّة شعبة الاختصاص. فلا يمكن مثلا لطالب متحصّل على شهادة باكلوريا في الآداب أن يسجّل في مرحلة تكوين المهندسين أو تكنولوجيا الاتصالات أو علوم الحياة والعكس صحيح.

أمّا من منظور هيكلية العرض، فنلاحظ أنّه يختلف من مؤسسة تعليميّة إلى أخرى حيث نجد مثلا أنّ مؤسسات التعليم العالي الخاصّ التابعة لشركة "Esprit SA" تقدّم تكوينًا جامعيًا خاصّة في اختصاصات الهندسة والأقسام التحضيرية بينما تقدّم مؤسسات التعليم العالي الخاصّ التابعة لشركة "SA Université Centrale" تكوينًا جامعيًا في مجالات دراسة أكثر تنوعًا واختلافًا.

وبالتالي، فإنّ كلّ مجال دراسة أو اختصاص يعدّ شريحة سوقية مستقلة بذاتها في غياب القابلية للاستبدال فيما بينها وهو ما يجعل تحديد الأسواق المرجعية الفرعية المعنية مفتوحا للنقاش حسب الحالة المستوجبة للدرس.

وتقترح الأطراف المعنية بعملية التركيز تقسيم سوق التعليم العالي الخاص إلى شرائح فرعية حسب معايير متعددة كمجال الدراسة أو نوع الشهادة العلمية أو مراحل التكوين.

ويمكن في هذا الإطار اعتمادا على المعطيات المتوفرة والتحرّيات المنجزة تصوّر تجزئة سوق التعليم العالي الخاص إلى شرائح سوقية متعددة تعتمد بالأساس على نوع الشهادة العلمية التي تضمّ الإجازة الأساسية والإجازة التطبيقية والمرحلة التحضيرية والشهادة الوطنية لمهندس وماجستير بحث وماجستير مهني أو حسب مجال الدراسة الذي يشمل الهندسة والتقنيات المماثلة وعلوم الصحة والعلوم الاجتماعية وعلوم الصحافة والتّصال واللغات وعلوم الاقتصاد والتصرف والتجارة وإدارة الأعمال والحقوق.

ويقدر العدد الجملي للمؤسسات الجامعية المتحصّلة على ترخيص لممارسة النشاط في سوق التعليم العالي الخاص إلى حدود سنة 2019 بنحو 74 مؤسسة تؤمّن التكوين في مختلف مجالات الدراسة لقرابة 33462 طالب مسجّل من بينهم 4691 طالب أجنبي معظمهم من الطلبة الأفارقة.

ويتوزّع نصيب المؤسسات الجامعية الخاصة التابعة لكلّ من شركة "Université Centrale SA" وشركة "Esprit SA" داخل سوق التعليم العالي الخاص إلى حدود سنة 2019 على النحو التالي:

مؤسسات شركة "Esprit SA"		مؤسسات شركة "Université Centrale SA"	
الحصة السوقية	عدد الطلبة	الحصة السوقية	عدد الطلبة
17 %	5698	16,4 %	5487
العدد الجملي للطلبة في سوق التعليم العالي الخاص 33462			

من جهة أخرى، تعتبر حواجز الدخول لسوق التعليم العالي الخاص مرتفعة نسبياً حيث تخضع ممارسة نشاط التعليم العالي الخاص لترخيص مسبق تسنده وزارة التعليم العالي والبحث العلمي طبقاً لكراس شروط يحدّد الشروط الفنيّة والإداريّة والماليّة الواجب توفّرها في مؤسّسة التعليم العالي الخاص الراغبة في النشاط.

كما أنّ تكلفة الاستثمار تعدّ مرتفعة ذلك أنّ المؤسّسات الخاصّة الجديدة الراغبة في الدخول إلى سوق التعليم العالي الخاص مدعوّة إلى توفير إمكانيّات ماليّة واستثماريّة وإداريّة ضخمة حتّى تتمكّن من منافسة عدد من مؤسّسات التعليم العالي الخاص ذات صيت وسمعة وتتمتّع بقوة سوقية معتبرة في بعض الاختصاصات.

وتأخذ المنافسة داخل سوق التعليم العالي الخاص والأسواق المتفرّعة عنه شكلين أساسيين هما:

- المنافسة السعريّة حيث يعتبر السعر عاملاً أساسياً في تحديد اختيار الطالب. ويتّجه الإشارة إلى أنّ معاليم التسجيل ومصاريف الدراسة بمختلف مؤسّسات التعليم العالي الخاص قد تمّ تأطيرها بمقتضى الفصل 20 من القانون عدد 73 لسنة 2000 المؤرّخ في 25 جويلية 2000 المتعلّق بالتعليم العالي الخاص الذي أوجب على كلّ مؤسّسة خاصّة للتعليم العالي بمدّ الطلبة عند أوّل تسجيل بجدول معاليم التسجيل ومصاريف الدراسة في كافّة مراحل التدريس المؤدّية للشهادة المزمع إعدادها وألزمها بسقف ترفيع سنوي لا يتجاوز نسبة 5% من معاليم التسجيل ومصاريف الدراسة التي يخضع لها الطالب المذكور طيلة مدّة دراسته.

- المنافسة غير السعرية المرتكزة على عوامل أخرى ذات اعتبار لدى الطالب نذكر من أهمها مستوى وجودة خدمات التعليم وسمعة وقيمة الشهادات العلمية المسندة من قبل مؤسسات التعليم العالي الخاص في سوق الشغل بالإضافة إلى عامل القرب الجغرافي.

لذلك فإنّ تحليل بيانات سوق التعليم العالي الخاص والأسواق المتفرّعة عنه ووضعية المنافسة فيها وطبيعة التغيّر الحاصل في درجة تركّزها سيتمّ استنادا إلى هذين المعطيين من خلال ما توفّر من إحصائيات ومعطيات محيّنة مصدرها الأساسي الوثائق الصادرة عن مكتب الدراسات والتخطيط والبرمجة التابع لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي¹ بالإضافة إلى وثائق الملفّ المقدّمة من قبل الأطراف المعنية بعملية التركيز.

أ. شريحة الأقسام التحضيرية:

تتوزّع الحصص السوقية لأهمّ المؤسسات الناشطة في هذه السوق الفرعية خلال السنوات 2016 و 2017 و 2018 على النحو التالي:

الوحدة: النسبة المئوية %

2018	2017	2016	مؤسسة التعليم العالي الخاص
51,8	53,9	47,3	المدرسة العليا الخاصة للهندسة والتكنولوجيا
6,2	6,8	9,1	المعهد العالي الخاص للتقنيات المتعددة
5,7	4,8	3,3	المدرسة الدولية العليا الخاصة للمهندسين سوسة
5,3	6,3	6,6	المدرسة العليا الخاصة للتقنيات سوسة
2,8	2,9	4,2	المدرسة المركزية العليا الخاصة للتقنيات تونس
4,8	2,4	1,9	المعهد العالي الخاص المتوسطي للتكنولوجيا
23,4	22,9	27,6	المؤسسات المتبقية
100	100	100	المجموع
54,6	56,8	51,5	النصيب الجملي لأطراف عملية التركيز

وتضمّ هذه الشريحة السوقية 26 مؤسسة تؤمّن خدمة التكوين في مجال الأقسام التحضيرية لقراءة 2884 طالب مسجّلين خلال السنة الجامعية 2017-2018 من بينهم 1328 طالب مسجّلين بالمدرسة

¹ وثيقة "التعليم العالي والبحث العلمي بالأرقام السنة الجامعية 2018-2019" وثيقة "Données statistiques sur la formation en ingénierie des secteurs public et privé 2015-2018" الصادرتين عن مكتب الدراسات والتخطيط والبرمجة التابع لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

العليا الخاصة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit" التابعة لشركة "Esprit SA" و 73 طالب مسجلين

بالمدرسة المركزية العليا الخاصة للتقنيات بتونس التابعة لشركة "Université Centrale SA".

وتتميز هذه السوق الفرعية بوجود شركة "Esprit SA" في وضعيّة هيمنة اقتصادية حيث تستحوذ

على قرابة 52 % من العرض الجملي في حين لا يتجاوز نصيب باقي المؤسسات الأخرى 6 % لكلّ

واحدة منها وبالتالي يمكن تصنيف هذه السوق ضمن خانة أسواق المنافسة الاحتكاريّة.

ويقدّر النصيب الجملي لأطراف عمليّة التركيز من هذه السوق الفرعية لسنة 2018 بنحو 54,6 %.

ويستخلص من توزيع الحصص السوقية أنّ عمليّة استحواذ شركة "Honoris Holding Limited"

على شركة "Esprit SA" سيمكّنها من تعزيز مكانتها السوقية بنحو 51,8 % من العرض الجملي لتصل

حصّتها السوقية بعد إتمام عمليّة التركيز إلى حدود 54,6 % بعد أن كانت لا تتجاوز 2,8 % وهو ما

يضعها في وضعيّة هيمنة اقتصادية واضحة على شريحة الأقسام التحضيرية.

وبيّن الجدول التالي أنّ هذه السوق الفرعية تتميز قبل عمليّة التركيز بدرجة تركّز عالية حيث تجاوز

مؤشّر HHI (Herfindahl-Hirschman Index)² سقف 2500 نقطة. كما سينجرّ على عمليّة

التركيز الراهنة ارتفاع هذا المؤشّر بنحو 290 نقطة إضافية ليستقرّ في حدود 3194 نقطة وهو ما يؤشّر

إلى تنامي مخاطر احتمال المساس بالمنافسة وإمكانية حصول تغيّر كبير في منحى السعر على المدى

القصير والمتوسّط عبر فرض الشركة المستحوذة لرسم ترسيم ودراسة أكثر ارتفاعا في مجال التكوين الراهن:

² The Herfindahl-Hirschman Index (HHI) is calculated as follows :

$$HHI = S_1^2 + S_2^2 + S_3^2 + \dots + S_n^2 \quad (\text{where } S_i \text{ is the market share of firm } i, \text{ and } i \text{ ranges from } 1 \text{ to } n).$$

The HHI index can range from close to zero to 10000 ; The closer a market is to being a monopoly the higher the HHI index. Conversely, if there were thousands of firms competing in an industry, each firm would have nearly 0 percent market share, and the HHI index would be close to zero. Thus, a near to zero HHI index indicates nearly perfect competition.

Three HHI levels help identify the characteristics of product market concentration, as follows :

- **Unconcentrated Market : HHI below 1500 ;**
- **Moderately Concentrated Markets : HHI between 1500 and 2500 ;**
- **Highly Concentrated Markets : HHI above 2500.**

(Source : Horizontal Merger Guidelines 2010, US Department of Justice and Federal Trade Commission).

بعد التركيز	قبل التركيز	
3164	2874	HHI

ب. شريحة تكوين المهندسين:

تضم هذه الشريحة السوقية 28 مؤسسة تعليم عالي خاص تؤمن خدمة تكوين المهندسين لنحو 10115 طالب مسجلين خلال السنة الجامعية 2017-2018 من بينهم 3376 طالب مسجلين بالمدرسة العليا الخاصة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit" التابعة لشركة "Esprit SA" و 617 طالب مسجلين بالمدرسة المركزية العليا الخاصة للتقنيات بتونس التابعة لشركة "Université Centrale SA". وتتوزع الحصص السوقية لأهم المؤسسات الناشطة في هذه السوق الفرعية خلال السنوات 2016 و 2017 و 2018 على النحو التالي:

الوحدة: النسبة المئوية %

2018	2017	2016	مؤسسة التعليم العالي الخاص
33,4	31,4	31,8	المدرسة العليا الخاصة للهندسة والتكنولوجيا
13,9	14,7	14,4	المعهد العالي الخاص للتقنيات المتعددة
7,3	7,1	6,5	المدرسة الدولية العليا الخاصة للمهندسين سوسة
7	5,9	7,5	المدرسة العليا الخاصة للمهندسين والدراسات التكنولوجية بتونس
6,6	7,1	7,8	المدرسة العليا الخاصة للتقنيات سوسة
6,1	5,9	6,7	المدرسة المركزية العليا الخاصة للتقنيات تونس
4,5	5,1	5,2	المعهد العالي الخاص للتقنيات والعلوم المتقدمة بالجنوب
21,2	22,8	20,1	المؤسسات المتبقية
100	100	100	المجموع
39,5	37,3	38,5	النصيب الجملي لأطراف عملية التركيز

وبيّن الجدول التالي التغير الحاصل في درجة تركّز هذه السوق الفرعية اثر عملية التركيز:

بعد التركيز	قبل التركيز	
1955	1548	HHI

ويستنتج من مجمل هذه المعطيات، أنّ عمليّة التركيز الراهنة ستؤدي من ناحية إلى تعزيز المكانة السوقية لشركة "Honoris Holding Limited" وتمكينها من خلق وضعيّة هيمنة اقتصادية لصالحها على هذه الشريحة السوقية بحصة سوقية تتجاوز 39 % بعد أن كانت حصتها السوقية لا تتجاوز قبل عمليّة التركيز 6 % ومن ناحية أخرى إلى حصول تغيير في مؤشر تركّز السوق نحو الارتفاع بمعدّل 407 نقاط إضافية.

كذلك، ولئن كان مؤشر تركّز السوق متوسطاً نسبياً ولا يتجاوز سقف 2500 نقطة بعد عمليّة التركيز إلّا أنّ تمكّن الشركة المستحوذة من الهيمنة الاقتصادية عليها وحصولها على قوّة سوقية معتبرة يمكن أن ينجّر عنه تنامي لمخاطر احتمال المساس بالمنافسة خاصّة وأنّ التغيّر الحاصل في مؤشر تركّز السوق تجاوز 150 نقطة بكثير.

ت. شريحة تجارة وإدارة الأعمال:

في ظلّ عدم توفّر بيانات تفصيليّة دقيقة فإنّ التقديرات المتاحة تشير إلى وجود أكثر من 35 مؤسسة تعليم عالي خاصّ تؤمّن التكوين في مجال التجارة وإدارة الأعمال لنحو 7676 طالب من بينهم 312 طالب مسجّلين بـ "Esprit School of Business" التابعة لشركة "Esprit SA" وقرابة 600 طالب مسجّلين بالمؤسسات الجامعيّة التابعة لشركة "Université Centrale SA".

ويتبيّن بوضوح أن عمليّة التركيز الراهنة لا تثير أيّ إشكال من منظور المنافسة بخصوص هذه الشريحة السوقية وذلك نظرا لضعف النصيب الجملي لأطراف التركيز الذي لن يتجاوز في أقصى الحالات سقف 15 %.

3. سوق التكوين المستمرّ الخاصّ في التعليم العالي:

يمثّل التكوين المستمرّ حسب القانون عدد 10 لسنة 2008 المؤرّخ في 11 فيفري 2008 والمتعلّق بالتكوين المهني أحد منظمتي التكوين المهني إلى جانب التكوين الأساسي. ويهدف التكوين المستمرّ أساسا إلى تنمية المعارف والكفاءات المهنية لدى العاملين بمختلف القطاعات الاقتصادية وإعادة تأهيلها لمواكبة تطوّر تقنيات وأساليب الإنتاج والرفع من الإنتاجيّة ودعم القدرة التنافسيّة للمؤسّسات العموميّة والخاصّة وإلى توفير أسباب الترقية المهنية للشغّالين. يساهم التكوين المستمر في المحافظة على مردوديّة المؤسّسات الاقتصادية والرفع من الكفاءات والارتقاء بها إلى مختلف مستويات التّأهيل المهني. وتعتمد منظومة الترقية المهنية على معاهد الترقية العليا للشغل وعلى شبكة مؤسّسات التعليم العالي العموميّة والخاصّة ومراكز التكوين المتعاقد معها لتوفير صنفين من المراحل التكوينيّة المفوضية لشهادات معترف بها وهي:

- التكوين المستمرّ في التعليم العالي: تؤمّنه مؤسّسات التعليم العالي العموميّة والخاصّة للعاملين ذوي الخبرة المهنية والحاملين وجوبا لشهادة جامعيّة ويفضي إلى حصول المتكوّن على شهادة جامعيّة معترف بها كالشهادة الوطنيّة لمهندس أو الإجازة أو الماجستير،

- التكوين المستمرّ المهني: تؤمّنه مراكز التكوين المهني العموميّة والخاصّة لفائدة العاملين من غير الحاملين لشهادة جامعيّة ويفضي إلى الحصول على دبلوم مهني (CAP, BTP, BTS, CC, etc.).

وبالرجوع إلى الحالة الراهنة، يلاحظ أنّ أنشطة أطراف عمليّة التركيز تتقاطع بالأساس في شريحة التكوين المستمرّ الخاصّ في التعليم العالي الموجّه في أغلبه لفئة الإطارات والمسيرين والمديرين العاملين في مختلف المؤسسات الاقتصادية العموميّة والخاصّة الذين لهم خبرة مهنيّة لا تقلّ عن سنتين والحاملين وجوبا لشهادة جامعيّة كالإجازة أو الماجستير وذلك في مجالات التكوين المبينة بالجدول التالي:

التكوين المستمرّ في التعليم العالي الخاصّ			
شركة "Esprit SA"		شركة "Université Centrale SA"	
شروط التسجيل	مجال التكوين	شروط التسجيل	مجال التكوين
الإجازة	تكوين المهندسين (دروس مسائيّة)	الإجازة + 3 سنوات خبرة	Executive MBA
الإجازة + 3 سنوات خبرة	Executive MBA	الإجازة + سنتين خبرة	Executive Master
-	-	ماجستير + 5 سنوات خبرة	Doctorate in BA

من ناحية أخرى، تتميّز رسوم التكوين المستمرّ في مؤسسات التعليم العالي الخاصّ بارتفاعها الكبير مقارنة برسوم التكوين في مؤسسات التعليم العالي العمومي حيث تتراوح مثلا في مؤسسات التعليم العالي الخاصّ التابعة لشركة "Esprit SA" ولشركة "Université Centrale" بين 5000 و 6000 دينار بالنسبة للطالب الواحد في حين أنّها تبقى ضئيلة في مؤسسات التعليم العالي العمومي ولا تتجاوز سقف 500 دينار في أقصى الحالات.

ويتّجه الإشارة في هذا الصدد أنّ المؤسسة الاقتصادية الخاصة الراغبة في تكوين موظّفيها يمكنها بمقتضى القانون تمويل رسوم التكوين المستمرّ في مؤسسات التعليم العالي الخاصّ عبر آليات التمويل المتاحة والتي نذكر من أهمّها آليّة الخصم من ضريبة التكوين المهني (TFP).

ويمكن اعتمادا على مفهوم قابلية الاستبدال من منظور الطلب، تقسيم سوق التكوين المستمر في التعليم العالي إلى سوقين فرعيتين تمثل كل واحدة منهما سوقا مستقلة بذاتها عن الأخرى وذلك نظرا لوجود فارق كبير ودائم في رسوم التكوين بين مؤسسات التعليم العالي العمومية والمؤسسات الخاصة للتعليم العالي المسدية لمثل هذه الخدمات.

وعلى هذا الأساس، فإنّ السوق المرجعية الثانية المعنية بالحالة الراهنة هي سوق التكوين المستمر في التعليم العالي الخاص.

وينبع العرض داخل هذه السوق المرجعية من مؤسسات التعليم العالي الخاص المرخص لها بممارسة النشاط والتي وصل عددها الجملي إلى حدود سنة 2019 نحو 74 مؤسسة. أمّا الطلب على مراحل التكوين المستمر فإنه يصدر من قبل المؤسسات الاقتصادية العمومية والخاصة لصالح موظفيها عبر اتفاقيات تبرمها مع مؤسسة التكوين أو بصفة مباشرة من طرف حاملي الشهادات الجامعية الراغبين في تنمية معارفهم وتأهيل كفاءاتهم المهنية بما يتماشى مع متطلبات الاندماج في سوق الشغل.

ويقدر أطراف عملية التركيز العدد الجملي للمسجلين في التكوين المستمر الخاص بنحو 18847 طالب من بينهم 2350 طالب مسجلين بمؤسسات التعليم العالي الخاص التابعة لشركة "SA Université Centrale". أمّا نصيب المؤسسات التعليم العالي الخاص التابعة لشركة "Esprit SA" فقدّرت هذه الأطراف بصفر طالب.

ويّتجه الإشارّة إلى أنّ المعطيات المنزلة بموقع الواب للمدرسة العليا الخاصة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit" تثبت أنّ هذه المؤسسة تؤمّن التكوين المستمر في اختصاصات الهندسة والماجستير المهني لعدد غير محدّد من الطلبة وذلك عكس ما أفادت به أطراف عملية التركيز.

في المقابل، تشير الإحصائيات المضمّنة بالوثيقة " التعليم العالي والبحث العلمي بالأرقام السنة الجامعيّة 2018-2019 " الصادرة عن مكتب الدراسات والتخطيط والبرمجة التابع لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي أنّ العدد الجملي للطلبة المسجّلين بمراحل التكوين المستمرّ في التعليم العالي هو 5417 طالب موزّعين على النحو المبين بالجدول التالي:

مرحلة الدراسة / نوع التكوين	إجازة أساسيّة	إجازة تطبيقية	ماجستير بحث	ماجستير مهني	المجموع
تكوين حضوري	1294	161	120	120	1695
تكوين عن بعد	160	1941	-	1621	3722
المجموع	1454	2102	120	1741	5417

وفي ظلّ تضارب الأرقام وعدم وجود إحصائيات دقيقة ومفصّلة حول عدد الطلبة المسجّلين حسب مرحلة التكوين لدى كلّ مؤسسة تعليم عالي خاصّ، فإنّ التحريّات المنجزة قد توصّلت اعتمادا على جملة من المؤشّرات إلى تقدير النصيب الجملي لأطراف عمليّة التركيز من سوق التكوين المستمرّ الخاصّ في التعليم العالي ضمن خاصرة تتراوح بين 25 إلى 30 %.

ويتجّه التنويه هنا إلى أنّ التقديرات المتعلّقة بهذه السوق تبقى قابلة للنقاش ولن يكون لها أيّ تأثير حاسم على النتائج التي سيتمّ التوصل إليها فيما يتعلّق بالآثار الناجمة عن عمليّة التركيز الراهنة.

الجزء الثالث: التحليل القانوني لعمليّة التركيز:

1 . في مدى خضوع عمليّة التركيز لرقابة مجلس المنافسة:

نصّت أحكام الفصل 7 من قانون إعادة تنظيم المنافسة والأسعار على أنّه: "يعدّ تركيزا اقتصاديا بحكم هذا القانون كلّ عمل مهما كان شكله ينجّر عنه نقل كلّ أو جزء من ملكيّة أو حقّ انتفاع من ممتلكات أو حقوق أو سندات مؤسّسة من شأنه تمكين مؤسّسة أو عدّة مؤسّسات من ممارسة سيطرة حاسمة على نشاط مؤسّسة أو عدّة مؤسّسات أخرى وذلك بصفة مباشرة أو غير مباشرة".

ويبرز من مقتضيات الفصل المشار إليه أعلاه أنّ المشرّع لم يفرّق في إطار تعريفه لمفهوم التركيز الاقتصادي بين المؤسسات الوطنيّة والأجنبيّة وبين ما إذا كانت هذه المؤسسات متواجدة داخل أو خارج السوق الوطنيّة بل اعتمد في تقديره مدى خضوع عمليّة التركيز لرقابة الوزير المكلف بالتجارة على مدى تأثير هذه العمليّة على التوازن العام للسوق الوطنيّة وذلك وفقا لما نصّت عليه أحكام الفقرة الثّانية من الفصل سالف الذكر من أنّه : "يجب عرض كلّ مشروع تركيز أو عمليّة تركيز اقتصادي من شأنها خلق أو دعم وضعيّة هيمنة على السوق الداخليّة أو على جزء منها على موافقة الوزير المكلف بالتجارة".

ويتبيّن من مشروع عمليّة التركيز الرهانة أنّها تتعلّق باقتناء شركة "Honoris Holding Limited" 56,6 % من رأس مال شركة "Esprit SA" وحقوق التصويت فيها وهو ما يمكّنها من ممارسة رقابتها المطلقة وسيطرتها الحاسمة على نشاطها.

ووفقا لما تقدّم، فإنّ أحكام الفصل 7 من القانون سالف الذكر تنسحب على عمليّة التركيز الرهانة.

من ناحية أخرى، يقترن خضوع عمليّة التركيز لرقابة الوزير المكلف بالتجارة وبالتالي رقابة مجلس المنافسة على معنى أحكام الفقرة 8 من قانون إعادة تنظيم المنافسة والأسعار بتوفّر شرطين حيث يجب أن يتعلّق الأمر بتركيز اقتصادي كما يجب أنّ يبلغ هذا التركيز اقتصادي درجة من الأهميّة تسمح له

بتهديد المنافسة. وتقاس هذه الأهمية بالآثار المحتملة لهذه العملية والتي ☐ تتحقّق ☐ ببلوغ عتبات رقمية معينة.

وأوجب الفصل 7 من القانون سالف الذكر أن يعرض على موافقة الوزير المكلف بالتجارة كل مشروع تركيز أو عملية تركيز اقتصادي من شأنها خلق أو دعم وضعية هيمنة على السوق الداخلية أو على جزء هامّ منها بعد توقّر أحد الشرطين التاليين:

الشرط الأول: أن يتجاوز نصيب هذه المؤسسات مجتمعة خلال الثلاث سنوات المالية الأخيرة نسبة 30 % من البيوعات أو الشراءات أو كلّ الصفقات الأخرى على السوق الداخلية لمواد أو منتوجات أو خدمات بديلة أو جزء هامّ من هذه السوق.

الشرط الثاني: أن يتجاوز إجمالي رقم المعاملات المنجز من طرف هذه المؤسسات على السوق الداخلية مبلغ معيّن ضبطه الأمر الحكومي عدد 780 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 بمائة مليون دينار (100.000.000د).

وطبقا للحالة الراهنة، فإنّ الشرط الأول متوقّر باعتبار أنّ نصيب المؤسسات المعنية بعملية التركيز مجتمعة يتجاوز 30 % من العرض الجملي في سوق التعليم العالي الخاصّ وجزء من الأسواق المتفرّعة عنها، وذلك على النحو الذي يبيّنه الجدول التالي:

نصيب أطراف عملية التركيز مجتمعة في السوق الداخلية				
سوق التعليم العالي الخاص	شريحة الأقسام التحضيرية	شريحة المهندسين	شريحة التجارة	سوق التكوين المستمر في التعليم العالي
33,4 %	54,6 %	39.5 %	15 %	25-30 %

وفي حكم ما تقدّم، يتّجه التأكيد على أنّ مشروع عمليّة التركيز قد استوفى مجمل الشروط القانونيّة الموجبة لعرضه على الوزير المكلف بالتجارة ليّتخذ بشأنه قراره بعد استشارة مجلس المنافسة.

2 . تقييم آثار عمليّة التركيز على المنافسة:

اقتضت أحكام الفصل 12 من القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرّخ في 15 سبتمبر 2015 والمتعلّق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار أنّ مجلس المنافسة: "ينظر في مدى مساهمة مشروع التركيز الاقتصادي أو عمليّة التركيز الاقتصادي في التقدّم التقني أو الاقتصادي قصد ضمان التعويض الكافي عن الإخلال بالمنافسة. كما يجب أن يأخذ مجلس المنافسة في تقييمه لمشروع التركيز الاقتصادي أو عمليّة التركيز الاقتصادي بعين الاعتبار تعزيز أو الحفاظ على القدرة التنافسيّة للمؤسّسات الوطنيّة إزاء المنافسة الدوليّة".

ويستخلص من أحكام هذا الفصل أنّ المشرّع أوكل إلى مجلس المنافسة مهمّة تقييم مشاريع التركيز الاقتصادي بهدف الحفاظ على المنافسة من كلّ الممارسات التي يمكن أن تخلّ بها. وتتمثّل أهمّ الآثار الناجمة عن عمليّة التركيز الراهنة المستخلصة من نتائج دراسة السوق في النقاط التالية:

أ. في مستوى الهيكلّة العامّة لسوق التعليم العالي الخاصّ والأسواق المتفرّعة عنها:

إنّ من أهمّ الآثار الناجمة عن عمليّة التركيز الأفقيّة هو مساهمتها في تغيير الهيكلّة العامّة للسوق المرجعيّة وجزء من الأسواق المتفرّعة عنها سواء من حيث الحصص السوقية لأهمّ المتدخلين فيها أو من حيث درجة تركّزها، ذلك أنّ عمليّة استحواذ شركة "Honoris Holding Limited" على شركة "Esprit SA" من شأنها أن تنتج الآثار التالية:

- جمع حصص سوقية وخلق لوضع هيمنة اقتصادية ضرورة أن عملية التركيز موضوع

استشارة من شأنها أن تمكن شركة "Honoris Holding Limited" من مضاعفة نصيبها الجملي من سوق التعليم العالي الخاص ليصل إلى حدود 33 % بعد أن كان 16 % ومن الحصول على قوة سوقية وتبوأ مركز هيمنة اقتصادية واضحة على شريحتين سوقيتين هما الأقسام التحضيرية بحصة تتجاوز 50 % وتكوين المهندسين بحصة تناهز 40 %. في المقابل، يبقى نصيب منافسيها المباشرين خلال السنوات الثلاث الأخيرة مستقرًا في مستويات ضعيفة تسمح بتسليط ضغط تنافسي فاعل ومؤثر عليها في صورة اتخاذها قرارا بالترفع المشط في رسوم الدراسة خاصة داخل هاتين الشريحتين السوقيتين بهدف تعظيم أرباحها واستعادة تكاليف استثمار على المدى القصير دون الحاجة لتنسيق ممارساتها وهو ما سيؤدي إلى احتمال ظهور مخاطر جدية تهدد سير المنافسة الفاعلة.

- ارتفاع حاصل في درجة تركّز السوق ذلك أن عملية التركيز الراهنة ستؤدي إلى ارتفاع مؤشّر

تركّز شريحة الأقسام التحضيرية بنحو 290 نقطة إضافية ليستقرّ في حدود 3194 نقطة وشريحة تكوين المهندسين بأكثر من 400 نقطة إضافية، وهي عوامل محفّزة لتنامي احتمال المساس بالمنافسة وإلامكانية حصول تغير كبير في منحني السعر على المدى القصير والمتوسط عبر فرض الشركة المستحوذة لرسوم ترسيم ودراسة أكثر ارتفاعا في مجاات التكوين الراهنة.

ب. في مستوى التوازن العام للأسواق المرجعية والأسواق المتفرّعة عنها:

تعتبر الحواجز القانونية والإدارية والمالية التي يمكن أن تعيق دخول منافسين جدد إلى السوق المرجعية والأسواق المتفرّعة عنها مرتفعة، الأمر الذي يجعل من احتمال غلقها ممكنا خاصة في الشرائح السوقية

التي تشهد تنامي كبير للقوة السوقية للشركة المستحوذة في مقابل غياب لضغط تنافسي قادر على الحدّ

من إمكانية ظهور ممارسات تضيقية تسمح بإزاحة منافسين من السوق أو تهديد توازنها العام.

وبناء عليه، يمكن القول أنّ عملية التركيز الراهنة سينجّر عنها آثاراً أفقية سلبية على المنافسة.

ت. في مدى مساهمة عملية التركيز الراهنة في التقدّم التقني أو الاقتصادي:

تتضمّن عملية التركيز الراهنة بعض المزايا الاقتصادية، نذكر من أهمّها:

✓ تطوير جودة وكفاءة خدمات التعليم العالي والتكوين المستمرّ بمؤسّسات التعليم العالي

الخاصّ وتمكينها من تطوير قدرتها التنافسية وتعزيز مكانتها داخل الأسواق الإفريقية عبر الاستفادة

من الخبرة والإمكانيات المادية واللوجستية التي تتمتع بها شبكة الجامعات " Honoris United

Universities"؛

✓ تطوير قيمة الشهادت العلمية على المستوى القاري وتنمية مكانة الجامعات الخاصة كقطب

إقليمي مفضّل لدى الطلبة الأفارقة؛

✓ القيام بانتدابات جديدة والترفيه في الطاقة التشغيلية للمؤسسة المستحوذ عليها على

مستوى الإطار التدريسي والإداري؛

✓ تحقيق ديناميكية اقتصادية عبر مزيد استقطاب الطلبة الأجانب خاصة من القارة الإفريقية.

من ناحية أخرى، ستسهم عملية التركيز الراهنة في خلق وضعيّة هيمنة على شرائح سوقية محدّدة

لصالح الشركة المستحوذة، وهي وضعيّة قانونية يبيحها قانون إعادة تنظيم المنافسة والأسعار ويمكن أن

تكون حافزاً يدفع هذه الشركة إلى مزيد استثمار وتطوير جودة الخدمات المقدّمة والضغط على

التكاليف.

واستنادا إلى ما سبق بيانه فإنّ عمليّة التركيز الراهنة قد تتسبّب في تنامي مخاطر المساس بالمنافسة في جزء هامّ من سوق التعليم العالي الخاصّ إنّ أتمّ في المقابل قد تساهم في الرفع من جودة وكفاءة الخدمات المقدّمة ومن القدرة التنافسيّة للأطراف المعنيّة سواء في السوق الداخليّة أو على مستوى الأسواق الإقليميّة، وبالتالي التعويض ولو جزئيّا عن المساس بالمنافسة والضرر المحتمل للمستهلكين.

وبغاية بيان المخاطر التي يمكن أن تلحق بالمنافسة من خلال عمليّة التركيز وإبراز الضمانات الواجب توفّرها، انعقدت بتاريخ 9 جويلية 2020 جلسة عمل ضمّت بعض أعضاء الجلسة العامّة مع أطراف عمليّة التركيز الاقتصادي ترأّسها النائب الأوّل لمجلس المنافسة وحضرها الأعضاء السيّدات والسادة فتحيّة حماد وسالم بالسعود ومحمّد شكري بن رجب والمقرّر العام السيّد محمّد شيخ روحه والمقرّر السيّد الناصر السيفاوي.

وحضر الجلسة الممثلين القانونيين لأطراف عمليّة التركيز السيّدان أسامة العمديوني وزياد اللجمي عن شركة "Honoris Holding Limited" والسيّدان لمجد بالطيّب وسهيل وسلاتي عن شركة المدرسة العليا الخاصّة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit SA".

وافتح رئيس الجلسة مداخلته بالإشارة إلى أنّ عمليّة التركيز بين شركة "Honoris Holding Limited" وشركة المدرسة العليا الخاصّة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit SA" سينجرّ عنها تنامي لمخاطر المساس بالمنافسة في جزء هامّ من سوق التعليم العالي الخاصّ وطالب الأطراف المعنيّة بعمليّة التركيز بتقديم جملة من الالتزامات والضمانات الكتابيّة التي من شأنها أن تحدّ من أثر عمليّة التركيز على قواعد المنافسة الحرّة وأنّ تمكّن من بلوغ مستوى التعويض الكافي عن مخاطر الإخلال بالمنافسة.

وتناول عضو مجلس المنافسة السيّد سالم بالسعود الكلمة، حيث شدّد في مداخلته على أنّ عمليّة التركيز الراهنة هي عمليّة ماليّة بامتياز سينجرّ عنها ظهور لوضعيّة احتكاريّة في سوق التعليم العالي الخاصّ وتنامي جدّي لمخاطر المساس بالمنافسة الفاعلة داخلها.

واثر ذلك، أعطيت الكلمة إلى الممثل القانوني لشركة "Honoris Holding Limited" الذي تناول في مداخلته جملة من النقاط التالية:

- التعريف بنشاط شركة "Honoris Holding Limited" في السوق التونسية والأسواق الإفريقيّة.
- التعريف بمختلف الفوائد الاقتصادية المنتظرة من عمليّة التركيز الاقتصادية مع شركة المدرسة العليا الخاصّة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit SA".
- التأكيد على أنّ هيمنة شركة "Honoris Holding Limited" اثر عمليّة التركيز الاقتصادية الراهنة على سوق التعليم العالي الخاصّ لن ينجّر عنها مساس بالمنافسة الفاعلة في ظلّ وجود عدد هامّ من الشركات المنافسة الناشطة في هذه السوق.
- التأكيد على التعهّدات التي قدّمتها شركة "Honoris Holding Limited" للمساهمين المحليين في رأس مال شركة المدرسة العليا الخاصّة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit SA" بمواصلة نفس السياسة السعريّة المعتمدة سابقا بخصوص رسوم الترسيم والدراسة والتقيد بالضوابط القانونيّة المنظمة لمسألة الترفيع في رسوم الدراسة بالنسبة للطلبة الذين بصدد مزاولة دراستهم أو بالنسبة للطلبة الجدد.
- التّعهد بتقديم ضمانات كتابيّة بعدم المساس بقواعد المنافسة الحرّة اثر عمليّة التركيز الاقتصادية وبمواصلة نفس السياسة السعريّة المعتمدة سابقا.

وأعطيت الكلمة إلى الممثل القانوني لشركة المدرسة العليا الخاصة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit SA" الذي أشار إلى أنّ النجاح الذي حقّقه هذه المدرسة منذ انبعاثها سواء على الصعيد الوطني أو على الصعيد القاري لم يكن وليد الصدفة بل كان نتيجة اعتمادها على برامج تعليميّة تطبيقية تتماشى مع متطلبات سوق الشغل ساهمت في تخريج عدد هام من المهندسين المشهود لهم بالكفاءة والمهنيّة وعلى سياسة سعرية تراعي المقدرة الشرائية للطبقة المتوسطة. وأشار إلى أن عمليّة التركيز الاقتصادي مع شركة "Honoris Holding Limited" تهدف بالأساس إلى تمكين المدرسة من اقتحام الأسواق القاريّة والإفريقية عبر الاستفادة من الخبرة والإمكانيات الماديّة واللوجستية التي تتمتع بها شبكة الجامعات "Honoris United Universities" في هذا المجال. كما شدّد على حرص المساهمين المحليين المتبقين في رأس مال شركة المدرسة العليا الخاصة للهندسة والتكنولوجيا "Esprit SA" على مواصلة نفس السياسة السعريّة المعتمدة واحترام مبادئ المنافسة الحرّة.

واختتمت الجلسة بتعهّد الأطراف المعنية بعمليّة التركيز الاقتصادي بتقديم التزامات وضمائن كتابيّة تضمن احترام قواعد المنافسة الحرّة ومواصلة نفس السياسة السعريّة المعتمدة سابقا.

وبتاريخ 17 جويلية 2020 أدلت الأطراف المعنية بمشروع عمليّة التركيز الراهن بمكتوب تضمّن التزامها الصريح بتبني نفس السياسة التسعيرية المعتمدة لمعاليم التسجيل ومصاريف الدراسة ومراعاة اعتبارات اجتماعية والقانونية في تسعيرها والتحكّم فيها وتيسير سبل تمويلها في كنف احترام قواعد المنافسة وإعلاء مستوى التكوين العلمي والأكاديمي والمصلحة الفضلى للطلبة وتنمية الإشعاع الحاضر للمؤسسة واحترام جميع القوانين والتراتيب النافذة بالبلاد التونسية في جميع متعلّقات الإحالة والنشاط، وبصفة خاصّة القانون عدد 73 لسنة 2000 المنظم للتعليم العالي الخاص والمنقّح بالقانون عدد 59 لسنة 2008.

ولقد اقتضت أحكام الفصل العاشر من قانون إعادة تنظيم المنافسة والأسعار أنه: "يمكن للوزير

المكلف بالتجارة وبعد استشارة مجلس المنافسة اتخاذ قرارات معللة بشأن عمليات التركيز سواء بـ :

- الموافقة على عملية التركيز الاقتصادية بالشروط التي تقترحها المؤسسات المعنية بالتركيز.

- الموافقة مع إلزام المؤسسات المعنية بتنفيذ الشروط التي تساهم في إعادة التوازن بين ما تحققه من

تقدم اقتصادي وبين ما تسببه من مساس للمنافسة.

- عدم الموافقة على عملية التركيز.

وفي جميع الحالات المبينة بالفقرة الأولى يتم نشر القرار أو ملخص منه.

ويمكن للوزير أن يسحب موافقته إذا خالفت المؤسسة المعنية أيًا من الشروط والتعهدات التي

صدرت الموافقة بموجبها أو إذا تبين أن المعلومات التي صدرت بموجبها الموافقة مضللة.

وبالنظر لمجمل ما سبق، فإنه يقترح اتخاذ قرار بالموافقة على عملية التركيز الاقتصادية الماثلة مع

التنصيب صلبه على وجوب:

1. تبني نفس السياسة التسعيرية لمعالم التسجيل ومصاريف الدراسة والتقيد بسقف الترفيع السنوي

المنصوص عليه بالفصل 20 من القانون عدد 73 لسنة 2000 المتعلق بالتعليم العالي الخاص.

2. إعلاء مستوى التكوين العلمي والأكاديمي والمصلحة الفضلى للطلبة وتنمية الإشعاع الحاضر

للمؤسسة.

3. احترام القوانين والتراتيب النافذة بالبلاد التونسية في جميع متعلقات الإحالة والنشاط.

وصدر هذا الرأي عن الجلسة العامة لمجلس المنافسة بتاريخ 18 أوت 2020 برئاسة السيد رضا بن

محمود وعضوية السيدات والسادة ريم بوزيان وسندس بالشيخ ومحمد العيادي والخموسي بوعبيدي

وعصام اليحياوي ومصطفى باللطيف ومحمد شكري رجب، وبحضور المقرر العام السيد محمد شيخ
روحه وكاتبة الجلسة السيدة يمينة الزيتوني.

الرئيس

رضا بن محمود